عن الاهل والوطن فاذا عين الامام جهة فليس للمنفي
طلب غيرها ولا يتعين الحبس كما سيأتي اه قوله
اولترتيب الاحوال المراد بالترتيب هنا التقسيم
والتنويع اي تقسيم عقوبتهم تقسيما موزعا على
حالاتهم وجناياتهم قال ابن جريج او في جميع القرآن
للتخيير الا في هذه الاية قال الشافعي رضي الله
تعالى عنه وبه اقول اه كرخي قوله واخذ
المال اي نصاب السرقة وقوله والقطع اي فقط لمن
اخذ المال وقوله قاله ابن عباس اي قال هذا التفسير
اه قوله ان الصلب ثلاثا اي لا اقل وقوله
بعد القتل اي لا قبله فالاصح مسلط على
المسئلتين وقد اشار للمقابل بقوله وقيل الي اخره اه
شيخنا لكنه لم يوف بجميع المقابل لان مجموع الاقوال
ثلاثة وعبارة المنهاج في باب قاطع الطريق فان
قتل واخذ مالا قتل ثم صلب مكفنا معترضا على
نحو خشبة ثلاثا من الايام بليها وجوبا ثم يترك
ان لم يخف تغيره قبلها والا انزل وتت التغير
وقيل يبقى وجوبا حتى يتهرى وسيل صديد
تغليظا عليه وفي قول يصلب حيا قليلا ثم يزج
فيقتل والمراد بالقليل ادنى زمن يزجر به غيره
عرفا اه مع بعض زيادات للرملي قوله ذلك

لهم

لهم خزي في الدنيا ذلك اشارة الى الجزاء المتقدم
وهو مبتدا وفي قوله لهم في الدنيا خزي ثلاثة
اوجه احدها ان يكون لهم خبرا مقدما وخزي
مبتدا موخر وفي الدنيا صفة له فيتعلق بمحذوف
والثاني ان يكون خزي خبر الذلك ولهم متعلق
بمحذوف على انه حال من خزي لانه في الاصل
صفة له فلما قدم عليه انتصب حالا والثالث
ان يكون لهم خبر الذلك وخزي فاعل ورفع الجار
هنا الفاعل لما اعتمد على المبتدا اه سمين
قوله ولهم في الاخرة الخ استفتاح الامرين
انما هو للكافر واما المسلم فانه اذا اقيم عليه الحد في
الدنيا سقطت عنه عقوبة الاخرة فالاية محمولة
على الكافر او ان فيها تغليبا في قوله ولهم في الاخرة
اي ان لم تقم عليه الحدود المذكورة في الدنيا اه
شيخنا قوله الا الذين تابوا فيه وجهان
احدهما انه منصوب على الاستثناء من المحاربين
والثاني انه مرفوع بالابتداء والخبر قوله فان
الله غفور رحيم والعائد محذوف اي غفور له
ذكره هذا الثاني ابو البقاء وحينئذ يكون استثناء
منقطعا ممن لكن التائب يغفر له انتهى سمين
قوله والقطاع تقدم ان القطاع هم المحاربون

Copyright © King Saud University